

مذكرة تفاهم

بين حكومة سلطنة عمان

وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وايرلندا الشمالية حول الإعفاء المتبادل من التأشيرات

لحاملى جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة

إن حكومة سلطنة عمان ، ويشار إليها فيما بعد بـ " حكومة سلطنة عمان " ، وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ويشار إليها فيما بعد بـ " حكومة المملكة المتحدة " ، ويشار إليهما معا بـ " الحكومتين " ، وتأكيدا على التزامهما بتعزيز تعميق علاقتهما الثنائية والتعاون فيما بينهما ، وتسخييرا لجهودهما المعقولة فى تشجيع وتسهيل السفر لأغراض العمل والتعليم والثقافة ولأغراض السفر الخاصة والرسمية بين بلديهما ، واعترافا منهما بالدور المهم الذى قد يكون لحاملى جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة فى تعميق العلاقات الثنائية بينهما ، وسعيا لتسهيل السفر دون الحاجة إلى الحصول على تأشيرات للقيام بزيارات لمدة تصل كحد أقصى إلى (٦) ستة أشهر لحاملى جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة بين بلديهما ، فقد توصلتا إلى التفاهمات التالية :

- ١ - يشمل نطاق هذه المذكرة المواطنين العمانيين ممن يحملون جوازات سفر دبلوماسية وخاصة صادرة كوثائق رسمية من قبل السلطات العمانية ويجوز لهم دخول المملكة المتحدة دون الحصول على تأشيرة للقيام بزيارات سياحية ورسمية لمدة تصل كحد أقصى إلى (٦) ستة أشهر .
- ٢ - يشمل نطاق هذه المذكرة مواطنى المملكة المتحدة ممن يحملون جوازات السفر التالية :

- دبلوماسية .

- مبعوث دبلوماسى .

- رسمية .

- مبعوث الملكة .

- الصادرة كوثائق رسمية من قبل سلطات المملكة المتحدة ويجوز لهم دخول سلطنة عمان دون الحصول على تأشيرة من أجل القيام بزيارات سياحية ورسمية لمدة تصل كحد أقصى إلى (٦) ستة أشهر .
- ٣ - يكون السفر لأسباب أخرى خاضعا لمتطلبات التأشيرة والدخول وفقا للقوانين واللوائح السارية لدى الحكومة المضيفة .
- ٤ - يكون لأى من الحكومتين الحق فى رفض دخول حاملى الجوازات المشار إليها فى الفقرتين (١) و (٢) من هذه المذكرة إلى أراضيها فى حالة وجود مخاوف معينة بشأنهم وفقا للإجراءات واللوائح السارية فى كلا البلدين ، ويتم إخطار الشخص المعنى بذلك .
- ٥ - فى حال قيام أى من الحكومتين بتعديلات فى الجوازات المشار إليها فى الفقرتين (١) و (٢) من هذه المذكرة ، فإنه يترتب على السلطات المختصة لدى هذه الحكومة إرسال النموذج الجديد إلى الحكومة الأخرى بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بتطبيقها متى ما كان ذلك ممكنا خلال فترة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوما قبل التاريخ المحدد للعمل بها .
- ٦ - تبحث الحكومتان المزيد من المناقشة العملية فى الأشهر القادمة حول مسائل الهجرة والتأشيرات بما فى ذلك جوازات الخدمة العمانية مما يعزز التعاون العملى المميز القائم بين السلطات المعنية .
- ٧ - يتم تسوية أى خلاف ينشأ بسبب تفسير أو تطبيق هذه المذكرة وديا بالتشاور والتفاوض عن طريق القنوات الدبلوماسية .
- ٨ - يجوز تعديل هذه المذكرة بموافقة الطرفين عن طريق المذكرات الرسمية والتي يتم تبادلها من خلال القنوات الدبلوماسية .
- ٩ - لا تقوم أى من الحكومتين بالإفصاح إلى أى طرف ثالث ولا تعلن عن أية معلومات تقدمها الحكومة الأخرى بموجب هذه المذكرة قبل التشاور المسبق مع الحكومة التى صدرت عنها هذه المعلومات ، باستثناء ما يكون متعلقا بالأمن القومى .

- ١٠- يجوز لأى من الحكومتين تعليق أو مراجعة تطبيق هذه المذكرة جزئيا أو كليا لأسباب تتعلق بالأمن القومى أو النظام العام أو الصحة العامة أو السياسة العامة، ويسرى ذلك - متى كان ذلك ضروريا - بأثر فوري، وتخطر به الحكومة الأخرى عن طريق القنوات الدبلوماسية . ويجوز استئناف العمل بالمذكرة فى وقت لاحق بموافقة الطرفين من خلال القنوات الدبلوماسية .
- ١١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ بعد (٣٠) ثلاثين يوما من استلام آخر إخطار من أى من الحكومتين باستكمال الإجراءات الداخلية المطلوبة لدخولها حيز النفاذ وفقا للقواعد والترتيبات المعمول بها فى كل دولة .
- ١٢- تقوم الحكومتان بمراجعة تطبيق وتنفيذ هذه المذكرة بعد (٦) ستة أشهر من تاريخ سريانها ، ويتم مراجعتها سنويا على الأقل بعد ذلك .
- يمثل ما ذكر أعلاه التفاهمات التى تم التوصل إليها من جانب الحكومتين بخصوص الأمور المشار إليها فى هذه المذكرة .
- وقعت هذه المذكرة فى مدينة مسقط يوم الجمعة بتاريخ ٢٠ ذى الحجة ١٤٣١هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٠م من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية ولكل منهما ذات الحجية القانونية .

عن
حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية

وليام هيچ
وزير الدولة للشؤون الخارجية
والكومنويلث

عن
حكومة سلطنة عمان

يوسف بن علوي بن عبدالله
الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية